٩٢٢٠ هل رخصة من الله فمن انتقه بل فحش ومن أحب أن يصوم فلا جناح
عليه ع عبد حمزة به عمرو الأسلمي
قال يا رسول الله أجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هي رخصة فمن
قال المنذري اختلف العلماء في صوم رمضان في السفر فقال بعضهم لا يصح صوم
رمضان في السفر فإن صامه لم يجزه ويجب قضاؤه لظاهر الآية وحديث ليس من البر
الصيام في السفر وفي الآية الآخر أولئك العصاة وقال جماهير العلماء وجميع أهل الفتوى
يجوز صومه في السفر ويجزئه واختلفوا في أيهما الصوم أفضل أم
الفطر فقال مالك وأبو حنيفة والشافعي ومن وافقهم الصوم
أفضل لمن أطاقه بلا مشقة ظاهرة ولا ضرر فإنه تعذر به فالفطر أفضل واحتجوا
بصوم النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة وغيرهما وبغير ذلك مما ورد في ولا
يصح براءة الذمة في الحال وقال أحمد وإسحاق في وقتنا الفطر أفضل واحتجوا با
سبق لو صح الخبر وحديث حمزة بن عمرو الأسلمي لم يقل صلى الله عليه وسلم في رخصة

٩٢٢١ هل بأس أن يجلس الإمام في المكان الذي صلى فيه الصلاة قال في شأنه عمة الجمعة
وغيرها بعض الحديث

قال القاضي اختلف السلف في وقت هذه السنة وهل هي في كل صلاة
بعضهم هي من بعد العصر إلى المغرب فالوقت ومنهم من يصلي يوم الجمعة وسعة قائم
ما لم يتكلم أو يتحول فعال ما دمت عليه قائما وقال آخرون هي من حين يخرج
الإمام إلى فراغ الصلاة وقال آخرون هي حينما تقام الصلاة حتى يفرغ من الصلاة
عند كل على ظاهرها وقيل من حين يجلس الإمام على المنبر حتى يفرغ من الصلاة
وقيل آخر ساعة من يوم الجمعة قال القاضي وقد روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم في كل هذا
آثارا منتشرة لبن الدقيق قال وقيل من الزوال إلى صيرورة الظل نحو ذراع وقيل هي
مختصة في اليوم كله كليلة القدر وقيل من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس قال
القاضي وليس معنى هذه الأقوال أنه هذا طال وقت كل يوم بعينه إنما نكره في
وقتنا وذلك الوقت بقدر ما اشار بعض بقدار الصلاة هذا كلام القاضي والصحيح
عند أصحابنا ما رواه مسلم من حديث أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ما بين أن
يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة ؟ نزول

٩٢٢٦ هذا الفتنة إذا رأى حيث يطلع قرنه الشيطان ع عبد الله بن عمر
قال قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فأشار نحو مسكنه فقال (هنا) إن
هنا تطلع (يطلع قرنه الشيطان) فالمعنى رأى أنه إن حيث يبدو الأمر إلى الشر ؟ فقال
الآية منها يطلب بالشيع والفتن ب عبد عمة به مالك

٩٢٢٢ وقد تكلم في هذا الحديث وأصل القصة أنه قال إن قبورا يورث بخ الهدى إلى المهدي فيحبر
فأتاه أصحابه فوجدوا في أعلى عبد وفي عيونهم أنه انتفخ جبلك على حبين من
أحسن الرأي وقال الخطابي لا يتكل ولا يميل لخطاب أهل الفتن أهل الإكرام
الترك لا تقطع الصلاة لأنها من شعار البيت ه ك عبد الله بن عوف

٩٢٢٤ قال المنذري إذا مرت بين يدي المصلي لأنها من شعار البيت) زاد في رواية فلتمر حيا
ولا تجشم

حرف الواو

٩٢٢٥ واحش قال لمن سأل عبد المسيح في الصلاة ع عبد مصيقب
سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن المسح في الصلاة فقال واحش (قال المنذري اتفقه
العلماء على كراهة المسح لأنه ينافي التواضع ولأنه يشغل المصلي قال القاضي وكره
مسح الجبهة في الصلاة وقبل الانصراف يعني لأنه المسجد لا يتعلق به سنة فيه ونحن

٩٢٢٦ وأيضا والذي نفسي بيده ع عبد عائشة
قالت جاءت هند الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما كان على ظهر
الأرض أهل خباء أحب الى أن يذلوا من أهل خبائك وما على ظهر الأرض
أهل خباء أحب الى أن يعزوا من أهل خبائك فقال النبي صلى الله عليه وسلم
وأيضا والذي نفسي بيده (قال المنذري وفي الرواية الأخرى وما أصبح اليوم على ظهر
الأرض خباء أحب الى أن يعزوا من أهل خبائك قال القاضي عياض الرواية بفتح الأول
أهل خباء نفسي صلى الله عليه وسلم فلك عن باهل خباء اجلادا لم قال يخلق أثر بعير
يا صل أهل خباء أهل بيته وأخبار يعبر عن مثل الرجل وداره وأما قوله صلى الله عليه وسلم
وأيضا والذي نفسي بيده فمعناه وستزيدين من ذلك وتكون الرواية من قبلك
ويزيد حبه له والرسول صلى الله عليه وسلم يقول ذلك عن بعض وأصل هذه
اللفظة آخذ بيض أيضا أوازم بيع
واعدني فلست لكن لم تأت فعال منعني الطيب الزعاده في بيتك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)